

Distr.: General
2 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد باجا (الفلبين)

المحتويات

بيان الرئيس

انتخاب أعضاء المكتب

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing

.Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

بيان الرئيس

خلال الدورة السابعة والخمسين بشأن وضع اتفاقية دولية لمنع استنساخ البشر. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٩٣/٥٦ فتح باب الانضمام إلى اللجنة المخصصة المنشأة لغرض النظر في وضع اتفاقية دولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر، أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وانطبقت الصيغة نفسها على الفريق العامل التابع للجنة السادسة خلال الدورة السابقة. وهو يعتبر أن اللجنة ترغب في تطبيق الصيغة على الفريق العامل الذي ينشأ خلال الدورة الحالية، وفي انتخاب السيد غوميز روبليدو (المكسيك) للعمل رئيساً لذلك الفريق العامل.

١ - الرئيس: قال إنه بينما يوجد عدد كبير من البنود الجديدة الهامة في جدول الأعمال، فإن بعض القضايا لاتزال بلا حل لعقود طويلة. وهو قد أجرى اتصالات مع أكبر عدد ممكن من الوفود سعياً إلى أفكار مبتكرة وهو سيواصل تعزيز الحوار غير الرسمي للتغلب على الاختلافات. وهو يزمع العمل بشكل وثيق مع نائب الرئيس، ورؤساء الأفرقة العاملة ومقدمي القرارات لضمان أن تكون دورة اللجنة مثمرة وذات مغزى.

انتخاب أعضاء المكتب

٦ - تقرر ذلك.

٢ - انتخب السيد كانو (سيراليون)، السيدة راموتار (ترينيداد وتوباغو) والسيد بيكر (إسرائيل) نواباً للرئيس بالتزكية.

٧ - الرئيس: أشار إلى أنه وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨/٥٧ عادت اللجنة المخصصة المنشأة بموجب القرار ٨٩/٥٦ إلى عقد اجتماعها في آذار/مارس ٢٠٠٣ لمواصلة المناقشة في التدابير الرامية إلى تعزيز النظام القانوني القائم لحماية موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. وهو يعتبر أن اللجنة ترغب في انشاء فريق عامل يرأسه السيد ويناويزر (لختنشتاين) لمواصلة عمل اللجنة المخصصة وأن يكون الانضمام إلى الفريق العامل مفتوحاً، شأنه شأن اللجنة المخصصة، أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣ - السيد اسباسيك (سلوفاكيا): انتخب مقررراً بالتزكية.

تنظيم الأعمال (A/C.6/58/L.1 و A/C.6/58/1)

٤ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى تخصيص بنود جدول الأعمال للجنة (A/C.6/58/1) وإلى مذكرة الأمانة العامة بشأن تنظيم الأعمال (A/C.6/58/L.1).

٥ - وفيما يتعلق بإنشاء أفرقة عاملة أشار إلى أن الجمعية العامة قررت في مقررها ٥١٢/٥٧ عقد اجتماع لفريق عامل باللجنة السادسة خلال الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بغية مواصلة الأعمال التي اضطلع بها

٨ - تقرر ذلك.

مزيداً من التحسينات بأن تبدأ الجلسات حسب جدول زمني، بنصاب عند الضرورة وبالاستعداد للنظر في البند التالي في جدول الأعمال بغية الاستفادة من الوقت الباقي في نهاية الجلسة. وهو يرحب بالاقترحات الرامية إلى تحسين طرائق عمل اللجنة.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٣٥

٩ - الرئيس: أشار إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٧/٥٧ قررت استمرار عمل اللجنة المخصصة المنشأة بموجب القرار ٢١٠/٥١، والتي أهم أعمالها هو وضع مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي، حسب الاقتضاء خلال الدورة الثامنة والخمسين في إطار فريق عامل تابع للجنة السادسة. كذلك أوصت اللجنة المخصصة ذاتها بإنشاء ذلك الفريق العامل. وهو يقترح أن ترجئ اللجنة إلى أجل قصير اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة إلى أن تتمكن من التشاور مع رئيس اللجنة المخصصة.

١٠ - تقرر ذلك.

١١ - الرئيس أشار إلى أن الجدول الزمني المقترح في الفقرة ٦ من المذكرة بشأن تنظيم الأعمال (A/C.6/58/L.1) يبين المواعيد التقريبية للنظر في بنود جدول الأعمال المخصصة للجنة وموعداً مستهدفاً للإنجاز هو ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، إنما هو نتيجة مشاورات غير رسمية عقدها المستشار القانوني. وهو يعتبر أن اللجنة ترغب في مواصلة برنامج العمل المقترح على أساس أنه يطبق بمرونة في ضوء ما يجرى من تقدم في اللجنة وأن تتخذ اللجنة إجراءاتها بشأن مشاريع القرارات حين تكون جاهزة للاعتماد.

١٢ - تقرر ذلك.

١٣ - الرئيس: قال إن برنامج العمل الذي ووفق عليه الآن راعى ضرورة استغلال الوقت والموارد بكفاءة. وخلال الدورة السابعة والخمسين أدخلت اللجنة تحسينات على عامل الاستفادة إلى ٨٤ في المائة زيادة على العتبة التي حددتها الجمعية العامة. مع ذلك فقد فقدت ١٧ ساعة نتيجة للتأخر في البدايات والتبكير بالانتهاء، وهي قد تُدخل بالتأكيد